اولى في زماننا لغلبة الجهل فانه اذا جذبه بنيسه صلاته واذا راى
من لا يتأدى لعلمه ولصداقته زاجه او علما جنى به واقول
في قوله ويرجحهم ان شاء اشارة الى انه لا يضرهم تليين مناكبهم
لدخوله بينهم وهو اسهل من الجذب والتأخر من الصف خطوات
معه ليقف بجانبه بل ورد الامر بتليين المناكب بقوله صلى
الله عليه وسلم اقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا
الخلل ولينوا بايدي كم اخوانكم لا تذروا فرجات الشيطان من
وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله وقوله
صلى الله عليه وسلم خياركم الينكم مناكب في الصلاة وبهذا
يعلم جهل المستعمل لمنعه من يزحم وبه يندفع ما نقل عن كتا ب
يسمى المتجانس من انه اذا قيل لمصل تقدم فتقدم او دخل فرجة
الصف احد فجانب المصلي توسعة له فسدت صلاته لانه امتثل
امر غير الله في الصلاة وينبغي ان يمكث ساعة ثم يتقدم
برايه النهي لان الامتثال انما هو لامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا يضر مسالة اطالة الامام الركوع اختار
الفقيه ابو الليث فعله لمن لا يعرفه وابو حنيفة منع منه
مطلقا لانه اشتراك اي رياكذا في البحر وغيره وقد نظمت
ذلك فقلت

تفسح مصل لمريد زحامه
بسنة خير المتن فيها بسطت
محكم تساد بامتثال لامره
فعين ما في ذي التجانس يهدر
لادراك جا للركوع يطيله
ابو الليث ان لا علم والهند يحظر

والصدر هو الامام الاعظم رحمه الله ثم نظمت بيان شروط
الكمال للامام وبيان من هو احق بالتقدم مع توفر الشروط السا بقة
فقلت نان كان شرطي قد توفر كله
بتفضل وقال اصدع بما كنت تومر
اي اذا توفرت شروط الصحة في الامام وقال لسان الحق
اصدع بما امر به الشارع تقول
يتدم سلطان فمن كان يامر
فقاضي قضاة المسلمين المصدر
اي ان السلطان اذا حضر لا يتقدم عليه احد فهو المقدم ثم اذا
لم يكن حاضرا فالامير ثم اذا لم يكن فالقاضي لما له من الولاية
لما رواه الجماعة الا البخاري ولا يؤم الرجل في سلطانه ولا
يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه
فصاحب دار ثم رب وظيفة
فاعلم تساك بها يتصدر

Copyright © King Saud University